

شرح كتاب الصلاة من زاد المستقنع للشيخ ابن عثيمين 01

محمد بن صالح العثيمين

ثم تأتي ايضا في احاديث عامة ليقرأ فيها خاتما قال لا اله الا الله من النار ولم يعملوا خيرا قط يقول صحيح ولم يعملوا خيرا قط لا شك انه يدخل فيه - [00:00:01](#)

من لم يصلي لان من صلى فقد عمل خير قط ومن لم يصلي لم يعمل خيرا قط لكن يقول هذا عام لان لم يعملوا خيرا خيرا نكرة في سياق النفي فهي عامة. يعني لم يصلوا ولم يزكوا ولم يصوموا - [00:00:18](#)

هذا عام لكن يخرج منه بالتخصيص ايش الصلاة فانه قد دلت الكتاب والسنة على ان من لم يعملها لا يخرج من النار لانه كافر وليس هذا اول عموم يخص هذا من جملة العمومات الكثيرة التي تخصص - [00:00:36](#)

الرابع ان الذي مما استدلو به الجنس الرابع منسدوا به حديث او من تركوا الصلاة لعذر لعدم علمهم بها لعدم علمهم بها وهو حديث حذيفة الذي اخبر فيه النبي عليه الصلاة والسلام - [00:01:01](#)

ان الاسلام يندرس كما يندرس وش الثوب نزور ينسى تنسى الصلوات والزكاة والصيام وغيرها حتى لا يبقى الا شيوخ وعجائز يقولون ادركنا اباءنا وامهاتنا على قول لا اله الا الله - [00:01:22](#)

فقال له الراوي عنه صلة قال تنجيهم من النار فسكت ثم اعادها فسكت ثم اعادها فقال تنجيه من هنا وهذا قول حذيفة ونحن نوافق حذيفة في هذا يقول تنجيه من النار لانهم - [00:01:46](#)

لا يعلمون شيئا عن شرائع الاسلام فهم كرجل اسلم في بلاد كفر قال لا اله الا الله شهد ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله لكن ما علم عن شرائع الاسلام شيئا ثم مات - [00:02:09](#)

ينجيه هذه الكلمة ولا لا ينجيه او رجل قال لا اله الا الله ثم مات من فوره فهمتيه ولا لا انجيه ونحن نقول في ذلك واني اقول من هذا المكان - [00:02:22](#)

ان التكفير والتأنيب يعني الحكم للانسان بانه مؤمن او على انسان بانه كافر يرجع الى من الى الله ورسوله وهو اليينا كما ان هذا حلال وهذا حرام يرزقه الله ورسوله - [00:02:39](#)

اذا حرم الله علينا شيء نحاول ان ننقل هذا حلال او اذا حل شيء نحاول نقول انه حرام ليش اذا كفر شيء نحاول نقول انه غير كافر من اعلم؟ من اعلم بعباد الله - [00:02:56](#)

الله عز وجل وهو الذي يحكم عليهم بالايما او بالكفر وحنا علينا ان نقول سمعنا واطعنا وكفرنا من تكفريا ربنا وادخلنا في الامام من لم تخرجه منه هذه وظيفة - [00:03:09](#)

امانة الله خل الناس يقولوا لا اله الا الله محمد رسول الله ولكن شو يعطلوا المساجد تصلوا لا في المساجد ولا في البيوت لا انتم ولا ذرايكم تراكم امة مسلمة - [00:03:25](#)

الانسان لو تصور هذا القوم تصورا كاملا علم انه انه فساد لانك لو تقول الان للناس على ما فيهم من ضعف ترك الصلاة لا لا لا ليس بكفر نعم تركوه - [00:03:38](#)

وقالوا والله ما دام انا مسلمين وحنا ما نصلي الحمد هذا اللي هذا النبي نقعد الى الساعة ثنتين بالليل ونكيف ننام الى الساعة عشر قوموا قوموا قولوا يلا عسى ما يخصمون علينا من راتبنا؟ تأخرنا عن الحضور - [00:03:57](#)

لكن عقب اليوم نقوم الساعة ثمان ونروح على طول صلى الفجر؟ لا ما اصلي الفجر انا اشهد انه فرض واشهدكم اني لن اصلي الظهر

ما في صلاة العصر ما في صلاة مغرب ما في صلاة عشاء - 00:04:15

ما في صلاة ليش اصلي؟ طيب والي ما يصلي يغتسل من الجنابة ولا لاها ما يغتسل من الجنابة ليش يغتسل وتوضاً اذا احدث يستنجي اذا اذا بال وش نصير - 00:04:32

فهاي ما فيه الا اكل وجماع وبس الحقيقة يا اخواني المسألة خصوصاً في وقتنا هذا يعني انا انا معتقد يعني والحمد لله مؤمن لان تارك الصلاة كافر لكن اري ايضاً انه يترتب على القول والتوسيع للناس لانها ليست بكفر يترتب عليها مفسد عظيمة - 00:04:49
خصوصاً في وقتنا هذا وضعف الايمان قلة الداعي يمسون الان واحنا نقول لهم يا جماعة تراكم تكفرون وقلنا له تكفر ترى زوجك صار الامر عليه طيب فرأى الملك كبير تكفر - 00:05:11

فان صليت قلنا قتلناها ها ترى امر اعظم قال وبين تربى المسجد ابمشي بصلي الحاصل ان القول الراجح بلا شك انه يكفر والحمد لله ان الله عز وجل جعل ادلة نصب ادلة على قائمة على الكفر - 00:05:34
بدون معارض مقاوم الدليل قائم وهو سالم عن المعارض المقاوم ما بقي علينا الا ان نقول بما قال الله ورسوله ان تملأ هذا عشان نقف على باب الاذان والاقامة نقول ولا يقتل - 00:05:55

حتى يستتاب ثلاثاً فيهما لا يقتل من التارك والجاحد انه قال ومن جحد وجوبها كفر وكذا ثالثاً الجاهل والثالث لا يقتل حتى يستتاب ثلاثاً فيهما اي في الجهود والتارك يستتاب فعل ماض فعل مبالغ به مجهول - 00:06:14
فمن الذي يستجيب من له الامر الامام او نائبه يستجيبوا ثلاثاً يقول تب طيب لا ما انا مصلي في اليوم الثاني صل قال خلوه فك اليوم الثالث قال الى الان ما انتهى تبكي - 00:06:42

اجلوني الى اخر الى قبل الغروب بخمس دقائق اجلناه قبل غروب خمس دقائق صل ثلاثة ايام صلى قبل مغيب الشمس يقتل ولا لا يقتل لكن لاحظ انه لو مات في هذه المدة فهو كافر - 00:07:12
لو مات من الله الله اماكن هو يحكم بكفر لكن ما يقتل ما هو ما قال ولا يختم بكفره قال وليقتل حتى يستتاب لو مات فهو كاف طيب نقول لا نقتله - 00:07:36

حتى نستتيبه لا تتأجل وهذه المسألة مرت علينا وذكرنا ان فيها خلافا بين اهل العلم وان فيها عن الامام احمد روايتين ليست خاصة في ترك الصلاة وجاء في وجوبها - 00:07:56
بل في كل محسن هل يستتاب المرتد او لا يستتر ذكرنا انها ان مذهب يقولون ان المرتدين قسماً قسم لا تقبل توبتهم فهؤلاء ايش لا يستتابون. لماذا لانه لا فائدة حتى لو تابوا ما قبلنا - 00:08:13

مثل من مثل ما سب الله او رسوله او تكررت رده هذا ما يقتل اكثره يقول اشهد ان الله الذي لا اله الا هو عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم الحي القيوم. ووصف الله بصفاته - 00:08:37
وقال انا تائب من وصف الله تعالى النقص والعيش نقدم ما نقبل ترى هذا المذهب والصحيح انه كما تقال طيب قسم اخر تقبل توبته فعلى المذهب لابد من ايش من استتابته - 00:08:57

لابد من استجابته والرواية الثانية لا يستتاب لان النصوص الواردة مطلقة عامة كفر وقد قال النبي عليه الصلاة والسلام من بدل دينه تقتلوه ولم يقل فاستتيبوا فان تاب والا فاقتلوه. قال فاقتلوه - 00:09:20
اذا كل من فعل ما يقبض الردة تقتل على طول يقتل الحديث القول الثاني وهو رواه احمد انه يستتاب ثلاثة ايام وهو المذهب واستدلوا باثر عن عمر رضي الله عنه - 00:09:43

تدل باثر عن عمر انه ذكر له رجل ارتد فقتل فقال لهم يعني لماذا لم تتركوه لعله يرجع لعله يفيق لعله كذا لعله كذا اللهم اني ابرأ اليك مما صنعوا - 00:10:04

ولكن فيه قول ثالث وسط قالوا ان هذا يرجع الى اجتهاد الحال يرجع لاجتهاد الحال وهذا لا ينافي ما قاله عمر ولا يخالف ظاهر الادلة اذا رأى الحاكم ان من المصلحة ان يستتيب هذا الرجل - 00:10:23

اما لكونه شاب في حال الرجل هل هو معتوه لعاقل ولا ما اشبه ذلك او ان المسألة ما ظهرت ولا بانث فهنا يترجح ايش الاستفهام لا شك انها سترجح الاستاذ - [00:10:50](#)

اما اذا كان هذا الرجل معلنا وامره ظاهر واضح هذا لا يستتاب لا يستتاب لان في المبادرة الى قصده ردعا لغيره مع كونه تمسكا بظاهر الدالة وهذا القول هو القول الصحيح - [00:11:10](#)

وهو لا ينافق قولين بل هو بعض قول من دار الاستفادة وبعض قول من لا يرى الاستثمار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله وغيرها الظاهر لكن ما اطلعت على قول غيره - [00:11:31](#)

يسلك هذا المسلك احيانا بمعنى انه يتوسط بين قولين ثم يقول هذا بعض قول من يقول بكذا وكذا كقوله في الوتر الواجب على من له ورد وقوله في غسل الجمعة انه واجب على من له رائحة - [00:11:51](#)

وما اشبه ذلك باب الاذان والاقامة باب الاذان والاقامة هذا الباب وعنون لمسألتين لكنهما مسألتان متلازمتان احدهما او احدهما الاذان والثانية الاقامة فما هو الاذان؟ وما هو الاقامة الاذان في اللغة الاعلام - [00:12:08](#)

ومنه قوله تعالى فاذنوا بحرب من الله ورسوله وقوله واذن من الله ورسوله للناس يوم الحج الاكبر ان الله بريء من المشركين ورسوله هذا في اللغة الاعلام وفي الشرع اعلام خاص - [00:12:40](#)

وهذا هو الغالب التعريفات الشرعية ان تكون اخص من المعاني اللغوية هذا الغالب وقد يكون الامر بالعكس فالايمان في اللغة التصديق وفي الشرع اعم من التصنيف اليس كذلك الايمان في اللغة التصديق وفي الشرع تصديق واعمال - [00:12:58](#)

اعمال اللسان واعمال جوارح لكن الغالب ان المعاني الشرعية اخص من المعاني اللغوية ولهذا تجد التعريفات الشرعية يكون فيها قيود وشروط زائدة على اللغوية فالصلاة بلغت الدعاء وفي الشرع - [00:13:25](#)

اذا قصد الاذان في اللغة الاعلام وفي الشرع التعبد لله عز وجل بالاعلام في الاعلام للصلاة بذكر مخصوص تعبد الله تعالى بالاعلام للصلاة بذكر مخصوص وهذا اولى من قولنا الاعلام بدخولها يسوء بدخول الوقت - [00:13:49](#)

لان الاذان يتبع الصلاة ولهذا اذا شرع الافراد في صلاة الظهر ترع تأخير الاذان كما ثبت ذلك في صحيح البخاري وعلى هذا فنقول التعبد لله تعالى في الاعلام للصلاة بذكر - [00:14:17](#)

مخصوص هذا هو تعريف الاذان - [00:14:42](#)